

قرار مجلس الوزراء رقم (85) لسنة 2010م

بشأن تشكيل غرفة عمليات مشتركة لحل إشكاليات التعديات على الأراضي الحكومية
مجلس الوزراء
بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 وتعديلاته،
وعلى قرار رئيس الوزراء رقم (40/إ.م.و.إ.هـ) لسنة 2007م بشأن تشكيل لجنة
لإزالة التعديات على الأراضي الحكومية،
وعلى قرار رئيس الوزراء رقم (129/إ.م.و.إ.هـ) لسنة 2009م بشأن اعتماد
توصيات لجنة التعديات على الأراضي الحكومية،
وبناءً على تسيير سلطة الأراضي،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانونياً،
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،
وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته السابعة والخمسون بعد المائة المنعقدة بمدينة
غزة بتاريخ (04/05/2010) تحت رقم (157/إ.م.و.إ.هـ) لسنة 2010م،
قرر ما يلي:

(1) مادة

- تشكيل غرفة عمليات مشتركة لحل إشكالية التعديات على الأراضي الحكومية تضم كلا من:
سلطة الأرضي (مقرراً) وعضوية وزارة الحكم المحلي، وزارة الداخلية، وزارة العدل،
وزارة الزراعة، وزارة الأشغال العامة والإسكان، على أن تكون مهامها الآتي:-
1- وضع آليات لتنفيذ توصيات اللجنة الخاصة بوضع سياسات لإزالة التعديات على الأراضي
الحكومية.
2- وقف كافة التعديات على الأراضي الحكومية اعتباراً من تاريخ 15/05/2010م.
3- ملاحقة تجار الأرضي قضائياً الذين يتاجرون بالأراضي الحكومية.
4- القيام بحملة إعلامية بالتنسيق مع المكتب الإعلامي الحكومي لتنفيذ قرارات مجلس
الوزراء.
5- يتم انعقاد الاجتماع الأول لأعضاء غرفة العمليات المشتركة بالسرعة الممكنة، ويتم تزويد
مجلس الوزراء بتقرير دوري عن نتائج عملها.

مادة (2)

على الجهات المختصة كافة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ 04 من مايو لسنة 2010م
20 من جمادي أول لعام 1431هـ

إسماعيل هنية
رئيس مجلس الوزراء